

أحكام القرآن

ما يؤثر عنه في قتال أهل البغي والمردة .

وفيما أنبأني أبو عبد الله إجازة أن أبا العباس حدثهم أنا الربيع قال قال الشافعي قال
أبو داود وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى
فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله الآية .
فذكر الله تعالى اقتتال الطائفتين والطائفتان الممتنعتان